

## المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

يوصي المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بضرورة السهر على التزام الخدمات السمعية البصرية التي يقدمها المتعهدون بالنزاهة والحياد، والامتناع عن بث كل ما يمكن أن يتضمن أخباراً كاذبة أو أقوالاً تكتسي طابع القذف أو السب أو الإهانة، أو كل برنامج يمكن أن يؤثر، بحكم محتواه أو شكله، على السير العادي للفترة الانتخابية.

كما يحث المجلس على ضرورة التمييز بوضوح ما بين الرأي والخبر، والحرص على عرض كل تقرير أو تعليق مرتبط بالمستجدات الانتخابية بدقة مع احترام التوازن والموضوعية.

لهذا الغرض، يقوم المتعهدون :

- باحترام تعددية التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي في البرامج الإخبارية ؛

- بالحرص على ألا تفصل مقتطفات التصريحات وكتابات المرشحين وممثلي الأحزاب السياسية والتعليقات عن سياقها، وألا يحرف معناها بشكل قد يمس باستقلالية الخط التحريري ؛

- بالحرص على ألا يستغل الصحفيون، خلال تدخلاتهم، موقعهم للتعبير عن أفكار متحيزة.

كما يؤكد المجلس على ضرورة احتفاظ المتعهدين، في جميع الأحوال، بتحكمهم في البث، مع اتخاذ التدابير اللازمة لهذا الغرض.

تم تداول هذه التوصية من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 11 من جمادى الآخرة 1428 (27 يونيو 2007) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي، رئيساً، والسيدة نعيمة المشرقي، والسادة محمد الناصري، إلياس العمري، صلاح الدين الوديع، محمد نور الدين أفاية، الحسان بوقنطار، عبد المنعم كمال، مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

الرئيس ،

الإمضاء : أحمد الغزلي.

**توصية دم.أ.ت.س.ب.ب. رقم 01.07 صادرة في 11 من جمادى الآخرة 1428 (27 يونيو 2007) لتمهيد الاتصال السمعي البصري العمومي والخواص بخصوص برامج الفترة الانتخابية.**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصاً المادتين 3 (الفقرة 14) و22 (الفقرة الثانية والثالثة) منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصاً ديباجته والمواد 3 (الفقرة الثانية) و8 (الفقرة الأولى) ؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 14.07 الصادر في 8 جمادى الأولى 1428 (25 ماي 2007) المتعلق بضمائن التعددية السياسية خلال فترة الانتخابات التشريعية العامة (2007) في وسائل الاتصال السمعي البصري ؛

واعتباراً لكون متعهدي الاتصال السمعي البصري يقومون بإعداد برامجهم بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير والرأي، مع تحملهم كامل المسؤولية عن تلك البرامج ؛

ونظراً للأهمية البالغة التي تكتسيها البرامج التي تنطرق للسياسية أو للشخصيات السياسية خلال الفترة الانتخابية ؛

وبهدف تحقيق ولوج منصف لجميع الأحزاب المشاركة في الانتخابات لوسائل الاتصال السمعي البصري ؛

وسعيًا منه إلى توفير جميع الشروط والاحتياطات اللازمة للتطبيق السليم للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل في مجال التعددية السياسية، خصوصاً خلال الفترة الانتخابية ؛